

تعميم رقم 16

توضيح حول كيفية آلية قياس المسافة بين صيدلية مرخص بها وصيدلية موضوع طلب ترخيص

عطفاً على تعميم وزير الصحة العامة رقم 105 تاريخ 2002/11/5 المتعلق بالآلية المتوجب اعتماده لقياس المسافة بين صيدلية مرخصة واخرى تطلب الترخيص،

وبناء على رأي رئاسة التفتيش المركزي الطلب إلى جانب وزارة العدل هيئة التشريع والاستشارات - اعادة النظر في الموضوع بهدف توضيح الآلية،

واسـتـناداً إلى مطالعة هيئة التشريع والاستشارات رقم 2003/31 تاريخ 2003/1/15 المقترنة بموافقة المدير العام لوزارة العدل بتاريخ 2003/1/22،

فان وزارة الصحة العامة تطلب إلى المفتشين الصيادلة التابعين لها اعتماد الآلية التالية عند قياسهم المسافة بين صيدلية مرخص بها واخرى تطلب الترخيص:

"- يرفع خط عمودي على منتصف باب كل صيدلية لغاية نقطة التقائه مع محور الطريق.

- تقاس المسافات من منتصف باب كل صيدلية ولغاية نقط الالتقاء مع محور الطريق. ومن ثم تضاعف اليه المسافة بين نقط الالتقاء، وكل ذلك عن اقرب طريق".

